EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
مارس 2022

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

تحرير وإعداد

وحدة المساعدة والدعم القانوني

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى

تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى المغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة القانونية الشهرية "مارس 2022" التي يعرضها برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام لرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 إلى 31 مارس 2022.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات ؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• الدعم القانوني المباشر للصحفيين: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• الدعم القانوني غير المباشر: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة القانونية: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر مارس 2022:

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر مارس 2022.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال شهر مارس بنسبة 92% بواقع 23 قضية، ودعما غير مباشر بنسبة 8% بواقع قضيتين اثنين.

جاءت قضايا الصحفيين/ات بين محافظتي القاهرة و الجيزة وذلك بنسبة 60% في محافظة الجيزة بواقع (15) قضية، و نسبة 40% في محافظة القاهرة بواقع (10) قضايا.

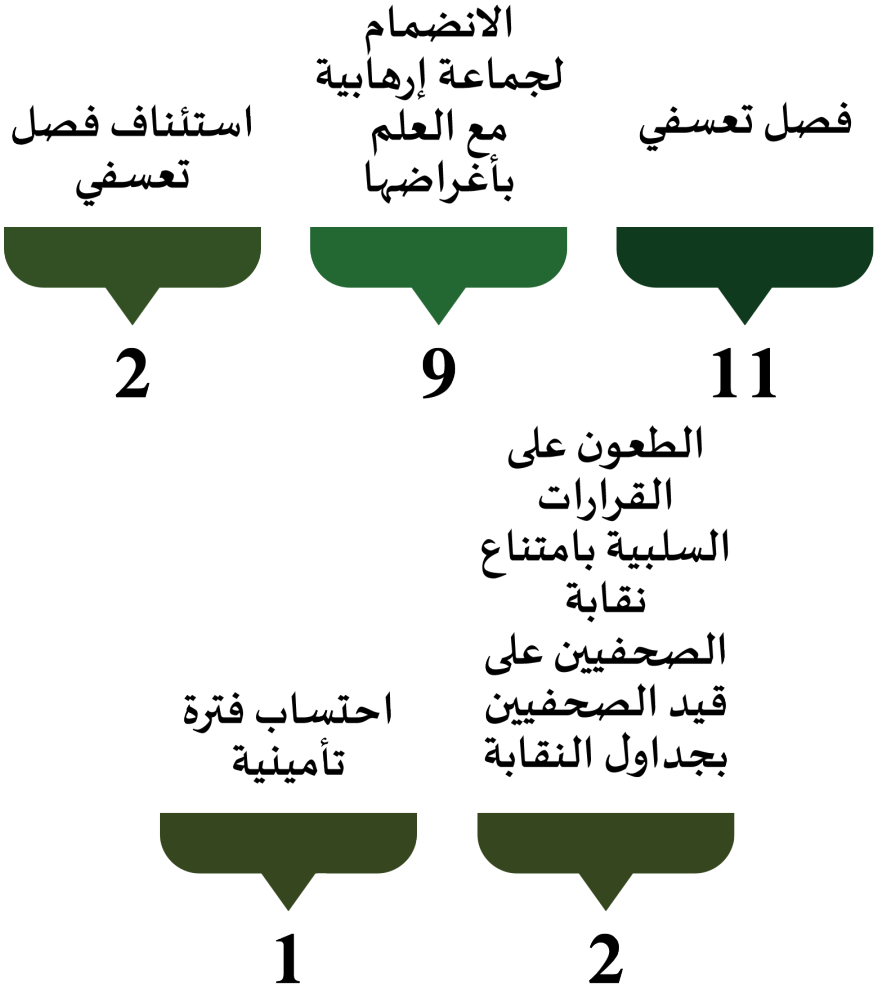

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 44.% بواقع (11) قضية من إجمالي عدد القضايا. وتلتها في المرتبة الثانية قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والدستور، ونشر وبث أخبار وبيانات كاذبة بنسبة بلغت 36% بواقع (9) قضايا من إجمالي عدد القضايا.

وتساوت في المرتبة الثالثة قضايا استئناف فصل تعسفي مع الطعون على القرارات السلبية بامتناع نقابة الصحفيين على قيد الصحفيين بجداول النقابة بنسبة بلغت 8 % بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا، وأخيراً جاءت قضايا احتساب الفترة التأمينية بنسبة بلغت 4% بواقع قضية واحدة .

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ وبحسب هذا التصنيف حيث جاءت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 40% بواقع (10) قضايا من إجمالي عدد القضايا.

وجاءت في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب بمحاكم الجنايات بنسبة بلغت 36% بواقع (9) قضايا من إجمالي عدد القضايا.

وتساوت في المرتبة الاخيرة القضايا المنظورة أمام دوائر استئناف العمال مع القضايا المنظورة أمام مكتب خبراء وزارة العدل والقضايا المنظورة أمام الدائرة الثانية أفراد بمجلس الدولة (موضوعي) بنسبة بلغت 8% بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا.

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (29) قرارًا خلال شهر مارس 2022، وترجع زيادة اعداد القرارات بالنسبة لعدد القضايا إلى وجود أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار خلال الشهر نفسه .

ويمكن تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، حيث جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل نظر قضايا العمال بنسبة بلغت 31.7% بواقع (9) قرارات من إجمالي القرارات الصادرة في القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية القرارات الصادرة بتجديد حبس غرفة المشورة بنسبة بلغت 27.5% بواقع (8) قرارات من إجمالي القرارات الصادرة في القضايا المنظورة.

وتساوت في المرتبة الثالثة قرارات التأجيل الصادرة من قضاء مجلس الدولة، قرارات التأجيل الصادرة من مكتب خبراء وزارة العدل وقرارات حجز قضايا العمال للنطق بالحكم وقرارات حجز استئناف العمال للنطق بالحكم وقرارات إعادة القضايا للمرافعة بنسبة بلغت 6.8 % بواقع قرارين اثنين من إجمالي القرارات الصادرة في القضايا المنظورة.

وتساوت في المرتبة الأخيرة قرارات إحالة القضايا إلى مصلحة الطب الشرعي مع قرارات استمرار العمل بالتدابير الاحترازية بنسبة بلغت 3.4% بواقع قرار واحد لكل منهما من إجمالي القرارات الصادرة في القضايا المنظورة.

القسم الثاني: عرض تطورات القضايا المنظورة في المحاكم خلال شهر مارس 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات وآخر التطورات والإجراءات التي استجدت فيها خلال شهر مارس 2022، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في (9) قضايا جنائي، و (14) قضية عمال (أول درجة و استئناف) و قضيتين أمام مجلس الدولة, وفيما يلي عرضًا تفصيليًا لهذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

1- القضية رقم (1017 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر عبد المنعم.

- **المهنة بالتفصيل:** رئيس تحرير جريدة الشعب السابق- كاتب مقالات بموقع الجزيرة الاخباري.

- **نوع جهة العمل:** شبكة قنوات تلفزيونية وموقع اخباري.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن "مزرعة طرة".

- **تفاصيل القضية:** أفادت "زوجة الصحفي" أن قوة أمنية مكونة من ثلاث ضباط ألقت القبض على الصحفي صباح السبت الموافق 19 ديسمبر من منزله بالهرم، وتم اصطحابه إلي مقر تابع لجهاز الأمن الوطني بجوار مديرية أمن الجيزة، حيث تم التحقيق معه هناك من قبل ضباط الأمن الوطني عن حياته الشخصية ومسيرته المهنية بالمخالفة للقانون. وهي نفس الأسئلة التى وجهت إليه أيضًا في نيابة أمن الدولة للتحقيق معه على ذمة القضية 1017 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا ووجهت اليه اتهامات الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها، نشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك". وقررت النيابة حبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها ونشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثانية جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، لانعقادها في غيبة المحامين والمتهم ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات وتم حضور جميع الجلسات وتحددت جلسة 8 مارس 2022 لنظر تجديد حبسه وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 8 مارس 2022 قررت الدائرة الثانية جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

2- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** ربيع الشيخ .

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي ومنتج برامج تلفزيونية بقناة الجزيرة مباشر

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن "طرة".

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن أجهزة الأمن بمطار القاهرة الدولي ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 1 أغسطس 2021، من مطار القاهرة الدولي لقضاء إجازة قصيرة مع عائلته قادمًا من العاصمة القطرية الدوحة، وتم التحقيق معه بتاريخ 2 أغسطس 2021 على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب. المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 13 مارس 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا أمام غرفة المشورة بالدائرة الرابعة إرهاب وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر وأنها لم تستدعي الصحفي الى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق اسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 13 مارس 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

3- القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري بولاق الدكرور

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** يحيى خلف الله.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي - مؤسس شبكة يقين الإخبارية.

- **نوع جهة العمل:** موقع اخباري.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات في سجن الجيزة المركزي.

- **تفاصيل القضية:** أفاد "محامي الصحفي" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي من منزله في شارع ناهيا ببولاق الدكرور يوم الإثنين الموافق 23 ديسمبر 2019 واقتياده إلى جهة غير معلومة ، إلى أن ظهر أول مرة داخل نيابة بولاق الدكرور والتحقيق معه بتاريخ 7 فبراير 2020. وخضع للتحقيق في القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري قسم بولاق الدكرور ووجهت إليه اتهامات الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها، استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، حيازة مواد تسجيل بغرض نشر أخبار وبيانات كاذبة، وقررت النيابة حبسه 15 يوم على ذمة التحقيقات والقضية مازالت بالتحقيقات.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها، استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، حيازة مواد تسجيل بغرض نشر أخبار وبيانات كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنايات الجيزة سجن الجيزة المركزي (الدائرة الخامسة عشر إرهاب).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة جلسات تجديد الحبس أمام النيابة الكلية بمحكمة جنوب الجيزة ا، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات ، وتحددت جلسة 20 مارس 2022 لنظر تجديد حبسه، وحضر محامي المؤسسة وطلب إخلاء سبيل الصحفي لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي واحتياطيا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير المنصوص عليها في المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 20 مارس 2022 قررت الدائرة الخامسة عشر جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي لمدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

4- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** بهاء الدين إبراهيم.

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم صحفي - بشبكة الجزيرة الإخبارية.

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن استقبال طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي يوم الأحد الموافق 23 فبراير 2020 اثناء سفره الى دولة قطر من مطار برج العرب الدولي ، وظهر في نيابة أمن الدولة أول مرة بتاريخ 6 مايو 2020 للتحقيق معه على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات ،أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب. المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 28 مارس 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا أمام غرفة المشورة بالدائرة الثالثة إرهاب، وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر وأنها لم تستدعي الصحفي الى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق اسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 28 مارس 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

5- القضية رقم (680 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مدحت رمضان

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في موقع شبابيك متخصص في مجال محركات البحث

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني اخباري

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة استقبال

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن قوات أمن القاهرة ألقت القبض على الصحفي من منزل أسرته في محافظة المنوفية يوم الخميس الموافق 28 مايو 2020 حتى ظهر لأول مرة أمام نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 27 يونيو 2020. وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، ووجهت إليه اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، و استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة. وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات، ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات وتحددت جلسة 28 مارس 2022 لنظر تجديد حبسه، وبهذه الجلسة طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 28 مارس 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

6- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمود حسين جمعة

- **المهنة بالتفصيل:** مدير مراسلي مكتب الجزيرة بالقاهرة "سابقاً

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية .

- **الموقف القانوني:** مخلى سبيله بتدبير احترازي 3 ساعات لمدة يومين في الأسبوع

- **تفاصيل القضية:** ألقي القبض على الصحفي في 21 ديسمبر 2016 من مطار القاهرة عقب عودته من دولة قطر، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه فى القضية رقم 1152 لسنة 2016 أمن دولة عليا وتوجيه اتهامات الانضمام الى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون وبث ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي حتى أصدرت محكمة جنايات منعقدة في غرفة المشورة قرارا باستبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي في 21 مايو 2019 وأثناء إنهاء إجراءات إخلاء السبيل من قسم الشرطة التابع له محل إقامته في تاريخ 25 مايو 2019 فوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا بذات اتهامات القضية الأولى، وفي 1 فبراير 2021 قررت محكمة جنايات القاهرة المنعقدة في غرفة المشورة استبدال الحبس الاحتياطي للصحفي بتدبير احترازي بالتردد على قسم الشرطة لمدة 5 ساعات 3 لمدة يومين في الاسبوع، وفي 6 أبريل 2021 قامت محكمة الجنايات بتخفيف مدة التدابير لمدة 3 ساعات يومين في الاسبوع، يذكر أنه تم تخفيف التدابير عن "جمعة" بغضون شهر نوفمبر الماضي من يومان في الأسبوع 3 ساعات إلى يوم واحد لمدة ساعتين، والقضية لاتزال قيد التحقيق ولم تحال إلى المحاكمة

- **التهم الموجهة:** الانضمام الى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بث ونشر أخبار وبيانات كاذبة

- **نوع الدعم المقدم:** متابعة قانونية

- **الجهة المنظورأمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يتابع محامو المؤسسة كافة الجلسات القانونية للصحفي أمام محكمة الجنايات

- **آخر تطورات القضية:** في 28 مارس 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) استمرار العمل بالتدابير الاحترازية لمدة 45 يومًا

7- القضية رقم (1956 لسنة 2019) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** هشام عبد العزيز

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي - ومعد برامج بقناة الجزيرة مباشر

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة "تحقيق

- **تفاصيل القضية:** أفاد محامي المرصد بأن قوات الأمن الوطني ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 20 يونيو 2019 من مطار القاهرة أثناء عودته لزيارة عائلية برفقة أسرته، وتم اقتياده إلى جهة غير معلومة، و ظهر لأول مرة بنيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا بتهم الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وظل رهن الحبس الاحتياطي حتى صدر قرار بإخلاء سبيله في 5 ديسمبر 2019 بضمان مالي، وتم ترحيل الصحفي إلى قسم شرطة حدائق القبة عقب سداد الضمان المالي تمهيدا لإخلاء سبيله إلا أنه تم عرضه مرة أخرى على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية 1956 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا بتهم الانضمام الى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات، ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **الاتهامات:** الانضمام الى جماعة ارهابية ونشر اخبار كاذبة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الجنايات وتحددت جلسة 28 مارس 2022 لنظر تجديد حبسه، وبهذه الجلسة طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي الحبس بمحكمة ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 28 مارس 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

8- القضية رقم (558 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد علّام

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في جريدة الكرامة ومعد برامج تلفزيونية

- **نوع جهة العمل:** صحف حزبية

- **نوع جهة العمل:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن "طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفاد محامي المرصد" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 21 إبريل لعام 2020 من إحدى قرى مدينة العياط بمحافظة الجيزة، إلى أن ظهر لأول مرة بتاريخ 27 أبريل 2020 داخل نيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 558 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا ، ووجهت له النيابة اتهامات بالإنضمام إلى جماعة إرهابية و نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، وقررت النيابة حبسه احتياطيا ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** متابعة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات البالغ عددها ثمانية جلسات ، وفي شهر مايو 2021 توقف تقديم الدعم القانوني والإعلامي للصحفي بناءً على طلب أسرته، واقتصر الأمر على متابعة جلسات تجديدات الحبس فقط

- **آخر تطورات القضية:** في 29 مارس 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

9- القضية رقم (558 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد أبو خليل

- **المهنة بالتفصيل:** كاتب صحفي ورئيس تحرير موقع إضاءات

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بمجمع سجون طرة

- **تفاصيل القضية:** ألقت قوة أمنية بزي مدني مكونة من 9 أفراد ومسلحين تسليح شخصي القبض على الصحفي من منزله فجر يوم الأربعاء الموافق 3 يونيو 2020 واقتياده إلى جهة غير معلومة (تم اقتياده إلى قسم شرطة ثان مدينة نصر والذي أنكر وجوده) وظل رهن الاختفاء لمدة 10 أيام الى أن ظهر داخل نيابة أمن الدولة بتاريخ 13 يونيو 2020 وتم التحقيق معه في القضية رقم 558 لسنة 2020 واتهامه بمشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها ونشر أخبار وبيانات كاذبة واساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وقررت حبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها ونشر أخبار وبيانات كاذبة واساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، لانعقادها في غيبة المحامين والمتهم ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات وتم حضور جميع الجلسات وتحددت جلسة 29 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 29 مارس 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

1- القضية رقم (215 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر "سابقاً

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،، وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019 كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020. ، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020
وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل الصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الفجر بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** مكتب خبراء جنوب الجيزة

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم 23 يناير 2022 وبهذه الجلسة تم إثبات الحضور عن الصحفي ونظراً لتضمين الحكم على كثير من النقاط طلب الخبير مذكرة شارحة عما جاء بصدر الحكم وإضافة ما أثبت بصحيفة الطلبات دون الحكم بالإضافة إلى تقديم ما تحت يد المدعى من مستندات سنداً لدعواه

• **آخر تطورات القضية:** في 6 مارس 2022؛ تم تأجيل المناقشة إدارياً نظراً لإنتداب الخبير بوزارة العدل

2- القضية رقم (741 لسنة 2020) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد بكر

- **المهنة بالتفصيل:** مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي بمؤسسة التحرير "سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع بموجب عقد عمل مؤرخ في 21 يوليو 2015 بوظيفة مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي، و بتاريخ 17 فبراير 2020 تم فصله من العمل دون مبرر أو مسوغ قانوني، فقام بتاريخ 23 فبراير 2020 بتقديم شكوى لمكتب العمل العجوزة قيد برقم 80 لسنة 2020 لتضرره من إيقاف التأمينات الخاصة به وفصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة لنظرها 20 مايو 2020 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة التحرير بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء وتم حضور جلسة المناقشة الأخيرة بحضور الصحفي بشخصه وتم الانتقال لمقر الجريدة الكائن بصحيفة الدعوى - وتبين انتقال مقر الجريدة لعقار بحي المعادي وعليه تم إنهاء المأمورية، وسوف يتم إعداد التقرير وإرساله للمحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 2 مارس 2022 قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 11 مايو 2022 لحين ورود تقرير الخبراء

3- القضية (رقم 745 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مروة نبيل عبد الفتاح

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة النهار "سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى جريدة النهار فى الفترة يونيو 2013 وحتى يناير 2017 ، ثم تم فصلها تعسفياً من الجريدة، فأقامت الدعوى رقم 641 لسنة 2017 و صدر لصالحها حكم بثبوت علاقة العمل وتعويض مادي وأدبي وإعطائها شهادة خبرة مبيناً بها تاريخ التحاقها بالخدمة وتاريخ انتهائها ونوع العمل الذي كانت تؤديه، وتأييد الحكم بالاستئناف رقم 1032 لسنة 136 ق، وتم تقديم طلب فض منازعات للهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية باحتساب الفترة التأمينية عن فترة عملها سالفة الذكر والذي انتهى إلى رفض الطلب وتم إحالة الإعتراض للمحكمة العمالية بالدعوى الماثلة ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعى عليه باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن الفترة من يونيو 2013 وحتى يناير 2017، واستخراج البرنت التأميني بوظيفة محررة صحفية

- **الطلبات:** احتساب فترة تأمينية و استخراج برنت تأميني عن فترة العمل الصحفي

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ البداية، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور الجلسات المحكمة وقدمت صحيفة طلبات وأحيلت الدعوى لمكتب خبراء وزارة العدل وتم مناقشة مأمورية الخبراء على مدار ثلاث جلسات قدمت فيها المستندات المؤيدة للدعوى و بجلسة 3 أكتوبر 2021 تم إنهاء المأمورية ويتم متابعة ورود تقرير الخبير للمحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 2 مارس 2022 قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 13 أبريل 2022 للإعلان بورود التقرير وتصحيح شكل الدعوى

4- القضية رقم (109 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** وائل محمد

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع "سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 1 يناير 2015 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 1 يوليو 2017 حرر له عقد عمل "يجدد تلقائياً"، وفوجئ بتاريخ 19 نوفمبر 2020 بصدور قرار منشور على جروب الجريدة بموقع التواصل الإجتماعي "الواتس أب" ينص على وقفه عن العمل ومنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتاريخ 21 نوفمبر 2020 بتقديم شكوي إلي سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 5554 لسنة 2020 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، كما قام بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي، بالإضافة إلى تقديمه شكوى بمكتب عمل "منطقة الجيزة" بتاريخ 29 نوفمبر 2020 قيد برقم 829 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي والمطالبة بعودته للعمل ولصرف راتبه الشهري عن شهر نوفمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 25 فبراير 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة – المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء

- **آخر تطورات القضية:** في 3 مارس 2022؛ قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 5 مايو 2022 لحين ورود تقرير الخبراء

5- القضية رقم (254 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر مصطفى

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع "سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 14 أبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 11 ديسمبر 2020 عُين بوظيفة محرر "بموجب عقد يجدد تلقائياً"، إلى أن فوجئ بتاريخ 27 ديسمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتقديم شكوي إلي السيد الأستاذ / نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاَ، مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي،وتقدم بشكوى لمكتب العمل منطقة "الجيزة" بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي و عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 29 مارس 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** مكتب خبراء وزارة العدل

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء وتم تحديد جلسة 19 مارس 2022 لنظر الدعوى أمام مصلحة الخبراء، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد وقامت بإثبات سند الوكالة وقرر الخبير التأجيل

- **آخر تطورات القضية:** في 19 مارس 2022، قرر الخبير تأجيل المناقشة لجلسة 3 أبريل 2022 الدائرة الأولى عمال تأجيل نظر الدعوى لجلسة 21 مارس 2022 لحين ورود تقرير الخبراء

6- القضية رقم (194 لسنة 2019) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** رضا جمال

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي بجريدة العالم اليوم "سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من قِبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018 توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف وتصفية نشاط الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014 وغلق ملفاتهم التأمينية، وهو ما يعد إجراء غير قانوني، فقاموا بتحرير المحضر رقم 24215 لسنة 2018 جنح العجوزة لإثبات الواقعة، وقام الصحفي بتقديم شكوى لمكتب العمل لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني ولصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة ، ومازالت الدعوى متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة العالم اليوم بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال - محكمة شمال الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقام محامو المرصد بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء بتاريخ 13 فبراير 2022 بحضور محامي المرصد مع الصحفي وحضور محامي نقابة الصحفيين ومحامي المدعى عليه شركة " جود نيوز"، و طلب الطرفان أجلا لتقديم مذكرات نهائية وطلب الخبير من الصحفي تقديم برنت تأميني جديد وطلب من المدعى عليه تقديم ما يفيد استلام الصحفي لمستحقاته المالية عند تقديم الاستقالة، وتأجلت المناقشة لجلسة 20 فبراير 2022، وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد قدمت محامية المرصد حافظة مستندات بأصل برنت تأميني تفيد إنهاء التأمين على الصحفي منذ 21 أغسطس 2014 من شركة الاخبار السعيدة التي تربطها علاقة بشركة جود نيوز وكان يتم اقتطاع مبلغ تأميني من المدعي طوال 4 سنوات لصالح التأمينات وتمسكت بما جاء بمذكرة الدفاع المقدمة أمام الخبراء و أمام المحكمة مما يثبت أحقية المدعي لمطالبة شركة جود نيوز بطلباته قدم وكيل جود نيوز مذكرة دفاع وصمم على ما جاء بمحضر الجلسة السابقة وتم إنهاء المأمورية

- **آخر تطورات القضية:** في 21 مارس قررت الدائرة الأولى عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 16 مايو 2022 لورود تقرير الخبراء

7- القضية رقم (1617 لسنة 2021) عمال كلى جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** فاروق لطفى.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفى بجريدة الموجز "سابقاً

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفى بالعمل لدى جريدة الموجز منذ سبتمبر عام 2014، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محرر صحفى، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس التحرير بمنعه هو و12 صحفيًا/ة من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام هو وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بشكوى لنقيب الصحفيين بتاريخ 4 سبتمبر 2021 تثبت تعنت رئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير ومنعه من ممارسة الصحفيين لعملهم داخل الجريدة ووقفهم عن العمل وغلق اللوحات الالكترونية الخاصة بالصحفيين، وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ، وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 78 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري ،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 9 عمال كلى جنوب الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور فى سادس جلسات القضية وقدمت حافظتى مستندات طويت على صورة من أحكام استرشادية وأصول شكاوى مقدمة لنقابة الصحفيين وطلبت أجل لتصحيح شكل الدعوى بترك خصومة مكتب تأمينات مصر القديمة و`إدخال خصم مدير مكتب تأمينات الجيزة وتعديل طلبات الدعوى بثبوت علاقة عمل المدعي مع الشركة منذ سبتمبر 2015 واحتساب فترة تأمينية وضمها للمدة التأمينية، وقدم محام الموجز حافظة مستندات طويت على انذار ثان ضد تأمينات السيدة زينب بالامتناع عن تنفيذ قرار المحكمة، وتم الرد بأن مكتب تأمينات مصر القديمة أصبح غير مختص بالدعوى لنقل الملف التأميني لمكتب الجيزة.

• **آخر تطورات القضية:** في 21 مارس 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت مذكرة بالدفاع وقررت الدائرة 9 عمال كلى جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 9 مايو 2022 لتقديم المستندات من جانب المدعى عليه

8- القضية رقم (1113 لسنة 139 قضائية) استئناف عالي الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** فاطمة خميس

• **المهنة بالتفصيل:** محررة صحفية بجريدة الموجز سابقاً

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

• **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما قام رئيس التحرير (ياسر بركات) بمساومة الصحفية على تقديم طلب اجازة بدون مرتب وسداد مصاريف التأمينات الخاصة بها من مالها الخاص والا سوف يقوم بفصلها وعلى الرغم من أن الصحفية لم تترك عملها رغم عدم تقاضيها راتبها الشهرى منذ أكثر من عامين وتم تقديم شكوى بنقابة الصحفيين بهذا الأمر من قبل الصحفية لمحاولة توفيق الاوضاع الا انه لم يجدى نفعا وعدم تحصلها على مقابل إجازة الوضع رغم تقديم طلب بذلك لرئيس التحرير إلا أنها فوجئت بقيام رئيس التحرير بارسال انذار بفصلها من العمل رغم عدم تركها عملها ولديها أرشيف فى ذات اليوم الذي أرسل فيه الإنذار وعليه قامت بتحرير محضر رقم 5349 لسنة 2021 ادارى الجيزة وتقديم شكوى بمكتب العمل بتاريخ 2021/8/1 مقيدة برقم 88 وجدير بالذكر أن الصحفية لديها ارشيف عن شهر يوليو 2021 حتى 15 أغسطس 2021،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 28 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة أمام محكمة الاستئناف

• **الطلبات:** زيادة مبالغ التعويض المقضي بها عن الاضرار المادية والادبية وعن مهلة الإخطار وعن المقابل النقدي لرصيد الاجازات

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 3 استئناف عالي الجيزة ، المنعقدة بمحكمة السادس من أكتوبر

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور امام محكمة اول درجة في عدد ثلاثة جلسات حتى قضت المحكمة بتاريخ 30 ديسمبر 2021 أولاً: بقبول الدعوى الفرعية المقامة من شركة الموجز شكلاً، ورفضها موضوعاً وفي الدعوى الأصلية المقامة من الصحفى بإلزام جريدة الموجز بمبلغ مالي كتعويض مادي وأدبي ومقابل لرصيد الإجازات وقيمة الأجر المتأخر ومقابل مهلة الإخطار وإجازة الوضع، وشهادة خبرة ورد مسوغات التعيين، وقد تقدمت محامية المرصد بالطعن على الحكم الصادر من المحكمة عن طريق الاستئناف وتحدد له جلسة 22 مارس 2022 أمام الدائرة الثالثة استئناف عالي الجيزة المنعقدة بمحكمة السادس من أكتوبر

• **آخر تطورات القضية:** في 22 مارس 2022 حضرت محامية المرصد، وقدمت أصل الصحيفة وطلبت حجز الاستئناف للحكم وقررت الدائرة الثالثة استئناف عالى الجيزة حجز الاستئناف للحكم بجلسة 25 مايو 2022

9- القضية رقم (1019 لسنة 139 قضائية) استئناف عالي الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أماني أبو عيسى

- **المهنة بالتفصيل:** محررة صحفية بجريدة الموجز سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحقت الطالبة بالعمل لدى الشركة المدعى عليها الأولى (شركة الموجز للصحافة والطباعة والنشر (جريدة الموجز) منذ ديسمبر عام 2015 وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 2020/11/1 بوظيفة محررة براتب شهرى 1200 جنية و بتاريخ 2021/7/31 منعت من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون مما حدا بها بتحرير محضر إثبات حالة رقم 4746 لسنة 2021 ادارى الجيزة، كما تقدمت وعدد من زملائها البالغ عددهم 12 صحفي لنقيب الصحفيين بتاريخ 2021/9/4 تثبت تعنت رئيس مجلس الادارة ورئيس التحرير ياسر بركات ومنعه من ممارسة الصحفيين لعملهم داخل الجريدة ووقفهم عن العمل وغلق اللوحات الالكترونية الخاصة بالصحفيين وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين وبغرض الإضرار بحقوقها و سحب ترشيحها من لجنة قيد نقابة الصحفيين ،وبتاريخ 2021/8/1 تقدمت بشكوى لمكتب العمل جنوب الجيزة قيدت برقم 77 لسنة 2021 لتضررها من منعها من دخول العمل وطلبت عودتها للعمل ولصرف الأجر الشهري، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 14 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة أمام محكمة الاستئناف

- **الطلبات:** زيادة مبالغ التعويض المقضي بها عن الاضرار المادية والادبية وعن مهلة الإخطار وعن المقابل النقدي لرصيد الاجازات وإعطاء شهادة خبرة عن فترة العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 3 استئناف عالي الجيزة ، المنعقدة بمحكمة السادس من أكتوبر

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور امام محكمة اول درجة في عدد ثلاثة جلسات حتى قضت المحكمة بتاريخ 30 ديسمبر 2021 أولاً: بقبول الدعوى الفرعية المقامة من شركة الموجز شكلاً، ورفضها موضوعاً وفي الدعوى الأصلية المقامة من الصحفى بإلزام جريدة الموجز بمبلغ مالي كتعويض مادي وأدبي ومقابل لرصيد الإجازات وقيمة الأجر المتأخر ومقابل مهلة الإخطار وإجازة الوضع، وشهادة خبرة ورد مسوغات التعيين، وقد تقدمت محامية المرصد بالطعن على الحكم الصادر من المحكمة عن طريق الاستئناف وتحدد له جلسة 23 مارس 2022 أمام الدائرة الثالثة استئناف عالي الجيزة المنعقدة بمحكمة السادس من أكتوبر

- **آخر تطورات القضية:** في 23 مارس 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت أصل الصحيفة وطلبت حجز الاستئناف للحكم وقررت الدائرة الثالثة استئناف عالى الجيزة حجز الاستئناف للحكم بجلسة 25 مايو 2022

10- القضية رقم (1616 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام أسامة.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الموجز "سابقاً

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الموجز بتاريخ 1 نوفمبر 2015 بوظيفة محرر صحفي، و بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 نوفمبر 2020 "يجدد تلقائياً" عُين الصحفي بوظيفة محرر صحفي، و بتاريخ 29 يوليو 2021 وأثناء وجوده بمقر عمله "بالشركة" أبلغ بإرسال إنذار على محل إقامته بالفصل لانقطاعه عن العمل، فقام بالاستعلام من رئيس التحرير عن الأمر فصرح له بعدم استطاعته الوفاء بالاشتراكات التأمينية للعاملين بالشركة، وساومه بتقديم إجازة غير مدفوعة الأجر وسداد الاشتراك التأميني على حسابه الشخصي أو المضي في إجراءات الفصل وسحب خطاب الترشح لنقابة الصحفيين، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس تحرير جريدة الموجز بمنعه هو وأثني عشر صحفي من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام الصحفي وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ،علماً بأن رئيس التحرير يسعى إلى فصل الصحفي وعدد من الصحفيين من الهيئة التأمينات الإجتماعية للتنصل من التزاماته التأمينية تجاه العاملين لديه. وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم الصحفي بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 80 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 6 أكتوبر 2021 ومازالت متداول

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** : المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد حضرت محامية المرصد رابع جلسات القضية وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمته، وتم تأجيل حجز الدعوى للحكم بجلسة 23 فبراير 2022 ، وبتلك الجلسة قررت المحكمة إحالة القضية الى التحقيق لسماع الشهود بجلسة 23 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد ومعها اثنين من الشهود واثبتوا شهادتهم أمام المحكمة وقررت المحكمة إعادة الدعوى للمرافعة وتقديم المذكرات الختامية لجلسة 30 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وقدم حافظة مستندات طويت على خطاب اجتياز الدورة التدريبية بنقابة الصحفيين ومذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم

• **آخر تطورات القضية:** • في 23 مارس 2022 قررت المحكمة إعادة فتح باب المرافعة وتأجيل نظر الدعوى لجلسة 30 مارس 2022 المذكرات الختامية
وفي 30 مارس 2022 قررت المحكمة حجز الدعوى للنطق بالحكم بجلسة 27 أبريل 2022

11- القضية رقم (1747 لسنة 2021) عمال كلى جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** حنان هجرس

• **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز "سابقاً

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

• **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى (جريدة الموجز) منذ سبتمبر عام 2009 ،وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 أبريل 2013 بوظيفة محررة صحفية "يجدد تلقائياً" وبتاريخ 20 فبراير 2020 وضعت الصحفية طفلها (يزيد إسلام هاشم) وحصلت على إجازة وضع لمدة أربعة أشهر ولم تتقاضى أجرها الشهري خلال هذه الفترة، ثم قدمت على اجازة رعاية طفل لمدة عام ميلادي انتهت في 30 يونيو 2021 ،و فوجئت برئيس تحرير يرغمها على تقديم إجازة بدون راتب وسداد الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص وذلك بسبب تعثره فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديه بالشركة والا سوف يقوم باتخاذ اجراءات فصلها من العمل، ومع رفضها لتلك المساومة قام رئيس التحرير بتاريخ 16 أغسطس 2021 بإرسال إنذار بالفصل لتغيبها عن العمل أثناء تواجدها بمقر العمل
وبتاريخ 21 أغسطس 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع او مسوغ من القانون مما حدا بها بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5349 لسنة 2021 ادارى الجيزة ،كما تقدمت الصحفية بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير شركة الموجز للصحافة والطباعة والنشر لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق المدعية،كما قدمت شكوى لمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيدت برقم 87 لسنة 2021 بتاريخ 22 أغسطس 2021 لتضررها من منعها من دخول العمل وطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية المتأخرة ولتسوية النزاع بالطرق الودية.ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 14 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة

• **الطلبات:** : إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلى جنوب الجيزة – المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية

• **نوع الدعم المقدم:** مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بحضور رابع جلسات القضية وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمتها، وتم تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2022/1/19 للإعلان والمستندات والمذكرات النهائية، وبهذه الجلسة قدمت محامية المرصد إعلان بالطلبات الختامية وأعلنت الشركة في المواجهة وقدمت 3 حوافظ مستندات ومذكرة دفاع وحضر محام الموجز وقدم حافظة مستندات ومذكرة دفاع، وتم حجز الدعوى للحكم بجلسة 23 فبراير 2022 وبتلك الجلسة قررت المحكمة إحالة القضية الى التحقيق لسماع الشهود بجلسة 23 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد ومعها اثنين من الشهود واثبتوا شهادتهم أمام المحكمة وقررت المحكمة إعادة الدعوى للمرافعة وتقديم المذكرات الختامية لجلسة 30 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وقدم حافظة مستندات طويت على الارشيف الصحفي الخاص بالصحفية ومذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم

• **آخر تطورات القضية:** • في 23 مارس 2022 قررت المحكمة إعادة فتح باب المرافعة وتأجيل نظر الدعوى لجلسة 30 مارس 2022 المذكرات الختامية
وفي 30 مارس 2022 قررت المحكمة حجز الدعوى للنطق بالحكم بجلسة 27 أبريل 2022

12- القضية رقم (376 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** خالد الأسمر

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة المال اليومية"سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة المال اليومية) بوظيفة محرر صحفي منذ يوليو 2017، وبتاريخ 15 يناير 2021 منع من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام بتقديم شكوى لمكتب العمل الدقي الجيزة قيدت برقم 2151 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 22 إبريل 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** : إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة المال بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظورأمامها القضية:** الدائرة الثانية عمال كلي شمال الجيزة المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث استلمت وحدة المساعدة والدعم القانوني ملف القضية من الصحفي منذ الأول من فبراير 2022، وتم الاستعلام عن موقف القضية تبين انها محجوزة للنطق بالحكم بجلسة 24 فبراير 2022، وبتلك الجلسة قررت المحكمة إحالة القضية الى التحقيق لجلسة 24 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد وقدمت اعلان بسماع الشهود وإعلان بترك الخصومة وتصحيح شكل الدعوى وتم سماع الشهود

- **آخر تطورات القضية:** في 24 مارس 2022 قررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 14 أبريل 2022 للمذكرات والمستندات

13- القضية رقم (416 لسنة 2021) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي الحوفي

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي ببوابة الهلال اليوم سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى بوابة الهلال اليوم التابع لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم خارجي- شئون عربية ودولية ومجلس الوزراء، وبتاريخ 30 نوفمبر 2020 منع من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، ا ، ثم قام بتاريخ 4 فبراير 2021 بتقديم شكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 132 لسنة 2021 لتسوية الخلاف بالطرق الودية، إلا أن التسوية لم تجدي نفعاَ، مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة "السيدة زينب" بتاريخ 22 ديسمبر 2020 قيدت برقم 7 لسنة 2020 يتضرر من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل ولصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار اخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 3 أبريل 2021 وما زالت متداولة

- **الطلبات:** إثبات علاقة العمل وتحرير عقد عمل، وإلزام مؤسسة دار الهلال بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة، وبجلسة 30 أكتوبر 2021 قررت هيئة المحكمة إحالة القضية لمكتب الخبراء وزارة العدل، وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية خبراء وزارة العدل

- **آخر تطورات القضية:** في 26 مارس 2022 قررت الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 30 أبريل 2022 لحين ورود تقرير الخبراء

14- القضية رقم (3298 لسنة 2018) عمال كلي جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي رزق - ولاء عاطف

- **المهنة بالتفصيل:** محرر/ة صحفي/ة بمؤسسة دار الهلال "سابقًا

- **نوع جهة العمل:** صحيفة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحق صحفي بمؤسسة دار الهلال بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 أغسطس 2013 ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، كما التحقت زوجته الصحفية الثانية لدى المؤسسة بوظيفة محررة صحفية بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 إبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت مؤسسة دار الهلال بفصلهما تعسفياً دون تحقيق معهما، أو عرض الأمر على المحكمة العمالية طبقاً لقانون العمل او نقابة الصحفيين ولأسباب كيدية لا تتعلق بصالح العمل ولا تمت بأي صلة بالقانون أو لوائح العمل مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل لتضررهم من فصلهم تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار والمقابل النقدي لرصيد الأجازات الاعتيادية التي لم يحصلوا عليها أثناء مدة خدمتهم، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 16 ديسمبر 2018 وما زالت متداولة

- **الطلبات :** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام مؤسسة دار الهلال بالمستحقات المالية للصحفيين المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 15 عمال كلى جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الإبتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة، وقد قررت هيئة المحكمة بإحالة القضية الخبير المقيم وبعد ورود التقرير، وتحدد جلسة 6 فبراير 2022؛ وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد حضرت وحضر الصحفي بشخصه وقدمت مذكرة دفاع ودفعت بطلب التصريح باتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير على المستندات المقدمة بجلسة 26 ديسمبر 2021 وتم تأجيل الدعوى لجلسة 13 فبراير 2022 يقدم المدعى عليه أصول المستندات لاتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير، وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد وحضر الصحفي بشخصه وقدم وكيل دار الهلال حافظتي مستندات طويت على أصول المستندات وتم تنظير المستندات من قبل القاضي بعد مراجعتها من قبل الصحفي وتأجلت لجلسة 27 فبراير 2022 لاتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير والإعلان بشواهد التزوير، و بهذه الجلسة حضرت محامية المرصد وقدمت اعلان بشواهد التزوير وتمسكت بالطعن بالتزوير على المحررات المقدمة بجلسة 13 فبراير 2022 وحضر وكيل دار الهلال وطلب حجز الدعوى للحكم وحضر وكيل الهيئة الوطنية للصحافة ودفع برفض الدعوى لرفعها على غير ذي صفة، وتم الرد عليه بأن الهيئة ممتنعة عن صرف بدل التدريب والتكنولوجيا منذ إقامة الدعوى بالمخالفة للعرف حيث أن المدعي عضو المشتغلين بنقابة الصحفيين ويحق له صرف البدل، وطلب محام الهيئة أجل للمذكرات

- **آخر تطورات القضية:** في 27 مارس 2022؛ قضت الدائرة 15 عمال كلى جنوب القاهرة بإحالة أوراق القضية إلى مصلحة الطب الشرعي للفصل في الطعن بالتزوير على المستندات المقدمة

ثالثاً: طعون مجلس الدولة

1- الطعن رقم (34234 لسنة 70 قضائية) مجلس دولة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** صفاء عبد الرازق

- **المهنة بالتفصيل:** محررة صحفية بجريدة اليوم السابع سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** الصحفية حاصلة على بكالوريوس إعلام وكانت تعمل كمحررة صحفية بمؤسسة الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان الصحفية التي تصدر جريدة (اليوم السابع) وحيث أن الجريدة سالفة الذكر امتنعت عن تحرير عقد عمل وإرسال أوراق الطاعنة لنقابة الصحفيين فقامت بفصلها تعسفياً وحصلت بتاريخ 2017/10/26 على حكم بثبوت علاقة العمل وتحرر لها عقد عمل تنفيذاً للحكم المشار إليه، وحصلت بتاريخ 2020/5/31 بإلزام الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي بالتأمين على الطاعنة بوظيفة محررة صحفية بجريدة اليوم السابع خلال الفترة من 2013/5/1 وحتى 2014/6/8 واستخراج برنت تأميني لها بوظيفة محررة صحفية عن الفترة المشار إليها، فتوجهت للجنة القيد بنقابة الصحفيين واستوفت كافة الشروط طبقاً للمادة (5) من أحكام القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين للقيد بجدول الصحفيين تحت التمرين، إلا أن اللجنة رفضت قبول أوراقها، فقامت باللجوء إلى لجنة تظلمات الصحفيين طبقاً لنص المادة (14) من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين وقدمت تظلم قيد برقم 10993 لسنة 135 ق استئناف عالي القاهرة "والتي قضت " برفض التظلم موضوعاً

- **الطلبات :** وقف تنفيذ قرار نقابة الصحفيين السلبي بامتناع لجنة القيد بنقابة الصحفيين عن قبولها بجداول القيد تحت التمرين، مع ما يترتب على ذلك من آثار بقيدها بجداول النقابة على أن يكون التنفيذ بمسودة الحكم الاصلية وبدون اعلان

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية أفراد - موضوعي بمحكمة القضاء الإداري

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذا التظلم، وتمثيل الصحفية أمام محكمة القضاء الإداري في الشق العاجل قبل احالتها الى هيئة المفوضين وكذا الحضور أمام هيئة المفوضين حتى تم حجز الدعوى لإعداد تقرير بالرأي القانوني، وتم الاستعلام عن ورود التقرير وتبين وروده وتحديد جلسة 6 مارس 2022 لنظر القضية أمام دائرة الموضوع بمحكمة القضاء الإداري

- **آخر تطورات القضية:** في 6 مارس 2022 حضرت محامية المرصد وطلبت من المحكمة أجلا للاطلاع على التقرير فقررت المحكمة التأجيل لجلسة 8 مايو 2022 للاطلاع على تقرير هيئة المفوضين

2- الطعن رقم (34234 لسنة 70 قضائية) مجلس دولة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفية بجريدة الديار

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** الصحفي عضو عامل بالنقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام ومحرر صحفي بقسم التحقيقات بجريدة الديار ومقيد بجداول المنتسبين تحت رقم 330 بتاريخ 2018/6/20 ويطعن على القرار السلبى بالامتناع عن نقل قيد المدعى من جداول الصحفيين المنتسبين إلى القيد جدول الصحفيين المشتغلين بنقابة الصحفيين عمل المدعى بمجال الصحافة ل 20 عام متصلة لديه أرشيف صحفى فى كثير من الجرائد والمجلات المصرية وقدم المدعى العديد من الطلبات إلى ادارة شؤون الصحفيين والى مكتب السيد نقيب الصحفيين بصفته الا ان جميع الردود التي تلقاها المدعى جاءت بالسلب مما حدا به الى التقدم بشكوى الى نقيب الصحفيين بشكل مباشر وايضا جاءت بالسلب لذلك قام المدعى باللجوء إلى محكمة القضاء الإدارى طعنا على القرار

- **الطلبات :** وقف تنفيذ القرار السلبى بالامتناع عن إصدار قرار بنقل المدعى من قيده بجداول الصحفيين المنتسبين الى القيد بجداول الصحفيين المشتغلين بنقابة الصحفيين وما يترتب على ذلك من آثار مع تنفيذ الحكم بمسودته دون إعلان

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية أفراد - موضوعي بمحكمة القضاء الإداري

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذا التظلم، وتمثيل الصحفي أمام محكمة القضاء الإداري في الشق العاجل قبل احالتها الى هيئة المفوضين وكذا الحضور أمام هيئة المفوضين حتى تم حجز الدعوى لإعداد تقرير بالرأي القانوني، وتم الاستعلام عن ورود التقرير وتبين وروده وتحديد جلسة 6 مارس 2022 لنظر القضية أمام دائرة الموضوع بمحكمة القضاء الإداري

- **آخر تطورات القضية:** في 6 مارس 2022 حضرت محامية المرصد وطلبت من المحكمة أجلا للاطلاع على التقرير فقررت المحكمة التأجيل لجلسة 8 مايو 2022 للاطلاع على تقرير هيئة المفوضين

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.